

## قرارات

**وزارة التعليم العالي والبحث العلمي**

**قرار وزارى رقم ٢٨٢٧ لسنة ٢٠١٧**

**بتاريخ ٢٠١٧/٨/١٥**

**وزير التعليم العالي والبحث العلمي**

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٢ لسنة ١٩٧٠ بشأن تنظيم المعاهد العالية الخاصة

ولائحته التنفيذية :

وعلى القانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ بشأن تنظيم الجامعات ولائحته التنفيذية وتعديلاته :

وعلى قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٢٧ لسنة ١٩٩٧ بتنظيم وزارة التعليم العالي :

وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٨٨ لسنة ١٩٨٧ بإصدار لائحة المعاهد التابعة

والخاصة لإشراف وزارة التعليم العالي :

وعلى القرار الوزارى رقم (٢١٦٩) (٢٠٠٣/١٢/٢) بتاريخ ٢٠٠٣/١٢/٢ بضوابط إنشاء المعاهد الخاصة :

وعلى القرار الوزارى رقم (٣٠٩) (٢٠٠٤/٣/٤) بتاريخ ٢٠٠٤/٣/٤ بإصدار بعض ضوابط إنشاء

للمعاهد الخاصة :

وعلى موافقة لجنة قطاع المعاهد الصناعية والهندسية من حيث المبدأ على الخطة الدراسية :

وعلى محضر اجتماع لجنة فحص طلبات إنشاء المعاهد العالية الخاصة

بجلسته التى عقدت بتاريخ ٢٠١٧/٨/١٢ والمعتمد من أ. د. الوزير فى ٢٠١٧/٨/١٣ :

وعلى ما عرضه السيد الأستاذ رئيس قطاع التعليم :

**قرار**

**مادة ١ - إنشاء المعهد العالى للهندسة والتكنولوجيا بالمنوفية ،**

التابع لجمعية عمر بن الخطاب للخدمات الاجتماعية والتعليمية .

**مادة ٢ - يتكون المعهد من الأقسام العلمية الآتية :**

- ١ - قسم العلوم الأساسية .
- ٢ - قسم الهندسة المدنية .
- ٣ - قسم الهندسة المعمارية .
- ٤ - قسم الهندسة الكيميائية .

**مادة ٣ - يمنح المعهد درجة البكالوريوس في التخصصات الآتية :**

- ١ - الهندسة المدنية .
- ٢ - الهندسة المعمارية .
- ٣ - الهندسة الكيميائية .

**مادة ٤ - يتم قبول الطلاب بالمعهد عن طريق مكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد .**

**مادة ٥ - مدة الدراسة بالمعهد خمس سنوات دراسية ، وينجح من يجتازها بنجاح درجة البكالوريوس في أحد تخصصات المعهد ، ويعتمد المؤهل من السيد الأستاذ الدكتور الوزير .**

**مادة ٦ - يقبل المعهد الحاصلون على شهادة الثانوية العامة (علمي رياضة) وما يعادلها من الشهادات العربية والأجنبية وما يقره المجلس الأعلى للجامعات من شهادات .**

**مادة ٧ - يتلزم المعهد بتطبيق الخطط والمناهج الدراسية التي تم الموافقة عليها من قبل لجنة قطاع المعاهد الصناعية والهندسية .**

**مادة ٨ - تخضع امتحانات المعهد لإشراف وزارة التعليم العالي .**

**مادة ٩ - تُفوض لجنة فحص طلبات إنشاء المعاهد العالية الخاصة في الإذن بيده الدراسة بالمعهد مع الالتزام بالقدرة الاستيعابية المحددة من قبل لجنة القطاع وتعيين أعضاء هيئة التدريس المطلوبة .**

**مادة ١٠ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية .**

**مادة ١١ - على جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار من تاريخ صدوره .**  
وزير التعليم العالي والبحث العلمي

**أ.د/ خالد عبد الغفار**